

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَسْرُكَ بِكَ شَيْئًا وَأَنَا أَعْلَمُ اسْتَقْرَكَ  
بِأَنَّكَ أَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ قَدْ كَلَّ وَنَاقَلَ عَنْ بَعْضِ الْأَشْعَاءِ  
إِنْ يُصِحُّ أَنْ يَقَالَ أَنَا مُؤْمِنٌ أَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْعَبْرَةَ فِي الْإِيمَانِ  
الْإِيمَانُ وَالْكَفْرُ وَالسَّعَادَةُ وَالشَّقَاوَةُ بِالْقَائِمَةِ بِعَيْنِ أَنَّ الْعَبْرَةَ فِي الْإِيمَانِ  
الْمُنْبَغِي وَالْكَفْرُ الْمُهْلِكُ وَالسَّعَادَةُ الْعَقْدَةُ بِهَا أَيُّ التَّيْتَرِ تَبْ عَلِيهَا التَّوَابُ  
وَكَيْفَ الشَّقَاوَةُ الْعَقْدَةُ بِهَا أَيُّهَا بِالْقَائِمَةِ فَانْ مِنْ قَتْمٍ بِالْحَيْرِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ  
وَسَعِيدٌ وَالْأَنُوكَا فَرُوشَقِي وَنَاسِ الْمَرَادِ أَنْ إِيْمَانِ أَكَالِيسَ بَايَاكُ وَكُفْرُ  
أَكَالِيسَ بَلْكَرُ فَإِنَّ إِيْمَانِ أَكَالِيسَ وَكَذَلِكَ كُفْرُهُ مَعْتَبَرٌ فِي أَجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الدِّيُونِيَّةِ  
عَنْ عَبْدِ الْكَلِيمِ حَتَّى أَنْ الْمُؤْمِنِ السَّعِيدِ مِنْ مَاتَ عَلَى الْإِيْمَانِ وَإِنْ كَانَ  
طَوَّلَ عَمْرَهُ عَلَى الْكُفْرِ وَالْعَمِيَاءِ وَأَنَّ الْكَافِرَ الشَّقِيَّ مِنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ نَعُوذُ  
بِاللَّهِ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ طَوَّلَ عَمْرَهُ عَلَى التَّصَدِيقِ وَالطَّاعَةِ مَاتَ كَفْرًا وَأَوْرَاقُهُ  
وَعَمِيَاءُ مَعْتَبَرٌ فِي حَقِّ أَجْرَاءِ الْأَحْكَامِ وَكَذَا إِيْمَانِ التَّالِي وَطَاعَتُهُ كَمَا مَرَّ  
أَنَّ عَامَا التَّسِيرِ لَيْسَ أَيُّ إِلَى الْمَرْكُومِ مِنْ قَوْلِهِ أَنَّ الْمُؤْمِنِ السَّعِيدِ لَمْ يَقُولِ تَعَالَى  
فِي حَقِّ الْبَلِيْسِ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْبَلِيْسَ عَلَيْهِ الْعَذَابُ لَمْ يَزَلْ  
كَافِرًا بِصِحَّةِ إِيْمَانِهِ وَكَثْرَةِ طَاعَاتِهِ قَبْلَ خُلُقِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى تَخْلُصَ  
الْمَلَائِكَةُ وَمَعَ اسْتِنَاءِ مِنْهُمْ لَمْ يَسْتِنَاءُ وَتَصَلَّاهُ قَوْلُ تَعَالَى فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ

تساقوت  
بالفتح  
تخص سارة  
الرسخ

كلامهم مجموع الابلوس فظهر ان المختبر هو الايمان كما السؤال الى آخر  
الحياة واول منازل الآخرة وايمان احوال وان كان ايمانا حقيقة لكنه  
لما لم يترتب عليه ثمرات الايمان لم يعتد به فالايان المختبر في مقتوع  
احصوله هو البور ووجوهه على السلام فيضله الاستثناء والوبرهان الاثبات  
يفيدان حقيقة الاستثناء بخلاف الوصية الاوفاة يفيدان صحة الاستثناء  
وليس النزاع فيها كذا في بعض المواضع وبنو علماء الشريعة يقولون على السلام  
السعيدون سعد في بطن امة والشقي من شقي في بطن امة توجيهه  
ان من سعد في بطن امة لا يضره الكفر الظاهر لان عاقبته يكون بالايان  
النية لتعلق علم الله تعالى بايمانه ومن شقي في بطن امة لا يفيده الايمان  
الظاهر لانه يكفر في آخر عمره فمقدور الكفر عليه ملازمة اشارة جزاء  
اذا اشار المستقر رحمه الله الى ابطال اذى المنقر عن بعض الاشعراء بقوله  
والسعيد قد يستقي باه يتدبر الايمان نغور بالدم من ذكي والشقي  
قد يسعد بان يؤمن بعد الكفر اقوالا صادرا من ابطال ان المؤمنين من قام  
به الايمان كان العالمين قام به العلم وكذا الكافر من قام به الكفر والسعيد  
من قام به السعادة والشقي من قام به الشقاوة فلو لم يعتبر ايمانه في حال  
حيواته وصحة تجر على احكام الكافرين واللازم باظر فلا بد ان لا يختص  
بالخاتمة بل حال الانسان قد يتغير من الايمان الى الكفر ومن الكفر الى الايمان